

243617 - أخفى عنها عيب المرض والعقم ثم طلقها

السؤال

أنا معلمة قرآن كريم ، خطبت وفق أصول الشريعة الإسلامية ، والتقاليد المعمول بها لزوج يكبرني ب 16 سنة ، وصف لي بالتقوى ، والصلاح ، وحفظ القرآن الكريم ، والعائلة المتدينة ؟ ، والمكانة الاجتماعية ، والمادية الجيدة ، فتم القبول ، وتحديد موعد العقد الشرعي ؛ ليصلني خبر أنه يخفي عني إصابته بمرض ما ، فتوجهت لأتبين الأمر مع والدتي عند أخيه وزوجته وأخته فأكد لنا الجميع أن الأمر لا يتعدى إصابته منذ سنوات بصدمة نفسية تعافى بعدها تماما بتناوله دواء ضد الاكتئاب ، فصدقنا كلامهم ، وأحسننا بهم الظن ، وتم العقد والبناء ، ودخلت بيت العائلة ، وكانت عشترا أنا وزوجي طيبة ، وأحسن بشدة له ولأمه التي تسكن معنا ، وإلى أخواته وإخوانه إذا ما زارونا ، لكنني صدمت بواقع مر صبرت عليه طوال سنتين ، اكتشفت أن حالة زوجي غير عادية ؛ فهو كثير النوم ، ضعيف جنسيا ، لا يصلي الجماعة في المسجد ، ولا يقوم لصلاة الفجر ، ولا يستطيع العمل بشكل عادي ، كانت أمه من تسير كل أموره حتى ماله ، و تعامله كمعاق ، وفرضت علينا سكن ابن أختها معنا ، وهو شاب أعزب ، وهي شديدة البخل لا تنفق علينا، صبرت على كل شيء إلى أن وقع ما لم يكن في الحساب فقد اكتشفت أنه عقيم بالتحاليل ، ثم دخل في نوبة هلاوس وجنون ، لاكتشف عند طبيب الأمراض العقلية أنه لم يكن يعالج الاكتئاب بل مرض فصال العقل البرانوي ، ويتناول دواء للعلاج ، فتوقف عن العمل و صبرت عليه ، وساندته في أزمته حين تخلت عنه العائلة ، وحملوني كل المسؤولية ، وانتقلت معه إلى بيتهم الآخر الجديد حين طلب مني ذلك ؛ حتى يتعافى نفسيا ، وبعد ثلاث أشهر من حسن العشرة والشفاء هجرني دون أي انذار ، وتركني ليلا في الشارع بتحريض أهله ، وأرسل لي بعد عشرين يوما عريضة طلاق فيها تهم باطلة خطيرة ، أريد رأي الشرع بالتفصيل لكل أمر .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

اختلف الفقهاء في العيوب التي تبيح فسخ النكاح ، والراجح أن " كل عيب ينفر الزوج الآخر منه ولا يحصل به مقصود النكاح من الرحمة والمودة يوجب الخيار " .

انتهى من " زاد المعاد " (5/ 166).

ومن ذلك : العقم ، فمتى علمت المرأة أن زوجها عقيم ، كان لها الفسخ ، كما سبق في جواب السؤال رقم : (126269) وذلك بشرط ألا ترضى بالعيوب ، فإن رضيت به سقط حقها في الفسخ .

ومن ذلك كل مرض يؤدي للنفور أو يخل بالاستمتاع أو يمنعه .

وخداع الأهل أو الزوج للزوجة وإخفاء العيب عنها، غش محرم ، لكن لا يترتب عليه تعويض، وليس للزوجة إلا حق الفسخ عند علمها بالعيب .

ويترتب على الفسخ بعد الدخول: استحقاق الزوجة للمهر كاملاً.

وإذا كان الزوج قد طلقك ، فإنك تستحقين حقوق المطلقة ، ومنها كامل المهر، فلا يظهر الآن مزية للفسخ .
ولاشك أن ما أصابك جور وظلم ، وهو من جملة المصائب التي يصاب بها المسلم في الدنيا فتكفر عنه ذنوبه ، ولعلك تنالين بإحسانك وصبرك أجراً عظيماً بإذن الله، والإنسان لا يدري أين يكون الخير (وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ) البقرة/216 .

نسأل الله أن يجبر مصابك، وأن يعوضك خيراً.

والله أعلم.